www.alukah.net
شبكة الألوكة

فتاوى الصيام

العلامة
أحمد بن حسن المعلم

مؤسسة غراس التنموية
تريم حضرموت

النية

١. ما حكم صيام من نام أول ليلة من رمضان وهو لا يعلم بثبوته، ولم يستيقظ إلا بعد طلوع الفجر؟

ج) هذا المسئول عنه عليه أن يباشر الصوم من حين علمه بدخول الشهر؛ وذلك لأنه قد شهد الشهر وليس له عذر يبيح له الفطر، وعليه أن يقضي ذلك اليوم لأنه لم يبيت النية من الليل لحديث: ((من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له)) رواه الخمسة وصححه الألباني .

٢. تلقين النية في ليالي رمضان والأذكار بالأصوات الجماعية أثناء صلاة التراويح أو بعدها، هل كانت معروفة عن النبي ﷺ وأصحابه؟

ج) لا لم تكن معروفة عندهم والرسول ﷺ يقول: ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة)) رواه الترمذي وقال حسن صحيح .

السحور والإمساكية

٣. ما حكم من استيقظ من النوم في يوم رمضان والمؤذن يؤذن لصلاة الفجر، وهل يجوز له أن يأكل أو يشرب؟

ج) لا يجوز للمسلم أن يأكل أو يشرب بعد طلوع الفجر لقوله تعالى : (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ) البقرة ١٨٧ وحيث أن الكثير لا يدركون ذلك بأنفسهم فالمؤذن هو الأمين على ذلك ولا يجوز بعد الأذان أكل ولا شرب .

٤. ما هو الوقت المفضل للسحور وما هو آخر وقت يجوز فيه الأكل والشرب ؟

ج) أفضل وقت للسحور هو وقت السحر قبل الفجر بقليل ، وآخر وقت لجواز تعاطي المفطرات هو طلوع الفجر . ولكن ينبغي أن يجعل المسلم لوقته احتياطاً قبل الأذان بدقائق لثبوت ذلك عن النبي ﷺ كما في حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه (البخاري ومسلم) .

٥. في الإمساكية وقت للإمساك ووقت للأذان، فهل يحرم الأكل بعد وقت الإمساك؟

ج) وقت الإمساك الذي أشرت إليه إنما وضع للاحتياط ، فمن أمسك عنده فلا حرج عليه بل ذلك هو الأفضل، ومن احتاج إلى أكل أو شرب أو غيره فلا بأس به إلى أذان الفجر.

٦. ما حكم من يتسحر في وقت مبكر ثم ينام ولا يصلي الفجر؟

ج) هذا قد ارتكب مخالفتين : الأولى تقديم السحور ؛ والسنة تأخيره، والثانية إضاعة صلاة الفجر ؛ وذلك من كبائر الذنوب وأي خير أو أجر يرجوه من يصوم مع إضاعة أهم الصلوات صلاة الفجر.

٧. ما الذي يشرع لمن أذن المؤذن وهو يتسحر هل يخرج ما في فمه أو يكمله وما حكم صيامه لو ابتلع ما تبقى في فمه أثناء أو بعد الأذان ؟

ج) اذا أذن المؤذن لصلاة الفجر فعلى من يريد الصوم أن يتوقف عن تناول جميع المفطرات ولا يسمح له الا ان يشرب الكاس الذي في يده وان يأكل اللقمة التي في يده أو في فمه ولا يلزمه الامتناع عما كان في يده من طعام أو شراب ومن باب أولى ماكان في فمه

٨. يكثر في رمضان اختلاف المؤذنين بين مقدم ومؤخر وخاصة في المغرب والفجر حتى يصل التفاوت بينهم إلى عدة دقائق تؤثر لزاما على صحة الصوم فما هوالمشروع للصائمين أن يلتزموا به ؟

ج) عليهم اعتماد ما كان أقرب الى الصواب ويعرف ذلك بالاعتماد على التقويم الذي اعتمدته وزارة الأوقاف قبل بضع سنوات فقد أعده نخبة من أهل العلم الشرعي وعلم الفلك .

مباحات ومستحبات

٩. ما حكم الرجل أو المرأة يدركه الفجر في رمضان وهو جنب؟

ج) ينبغي المبادرة إلى الاغتسال في رمضان وغيره، لكن من أخر ذلك فلا حرج عليه، ومن أصبح كذلك في رمضان فعليه أن يتسحر ويدخل في الصوم ثم يغتسل لصلاة الصبح وصومه صحيح. وقد حصل ذلك للنبي ﷺ فاغتسل وأكمل صومه (البخاري ومسلم).

١٠. ما حكم السواك للصائم؟

السواك مستحب للصائم وغيره في جميع الأوقات وقد كرهه بعضهم للصائم بعد الزوال وحجتهم على ذلك غير قوية، والله أعلم.

١١. ما حكم الأمور الآتية للصائم: (الاغتسال بالماء البارد، المضمضة، استعمال الطيب اليوم بعد العصر، الاحتلام وقت الصوم) ؟

ج) جميع ما ذكر لا يضر ولا يخل بالصوم.

الحيض والنفاس

١٢. المرأة تطهر من الحيض قبل الفجر هل لها الدخول في الصوم قبل الاغتسال أم أنها لابد أن تغتسل قبل ذلك؟

ج) يصح الصوم بمجرد الطهر من الحيض ولو قبل الاغتسال، فعليها المبادرة إلى السحور ونية الصوم ثم تغتسل.

١٣. لو ظنت المرأة أنها طهرت قبل تمام الأربعين يوماً، فصامت ثم عاد اليها الدم قبل الأربعين فماذا تصنع؟

ج) إن حصل ذلك فإن ظنها وجود الطهر خطأ، وعليها أن لا تعتد بتلك الأيام بل عليها القضاء حتى ظهور الطهر المتيقن. أما إن كان عود الدم بعد الأربعين فانه يكون حيضاً ويكون صيامها صحيحاً ما لم تكن عادتها استمرار أكثر من أربعين يوماً .

١٤. امرأة عليها الدم مستمر فكيف يكون صيامها ؟

ج) هذه لها حكم الطاهرات فيما عدا أيام حيضتها المعتادة، فإذا عرفت أنها حائض أمسكت عن الصوم والصلاة، فإذا ذهب الحيض صامت وصلت كما يصوم سائر الناس إلا أن عليها أن تتوضأ لكل صلاة.

١٥. بنت بلغت بالحيض أثناء رمضان، وبعد طهرها صامت بقية الشهر فهل يلزمها شيء من القضاء؟

ج) نعم يلزمها قضاء الأيام التي كانت فيها حائضاً، وأما ما قبل ذلك فلا قضاء عليها فيه، وإن كانت قد أفطرت لأن الصوم لا يجب عليها إلا بالبلوغ.

أصحاب الأعذار

١٦. من هو المريض الذي يحق له الفطر؟

ج) هو الذي يشق عليه الصوم ويضره، إما بزيادة الألم أو بتأخر الشفاء. فهذا له الفطر وعليه القضاء.

١٧. صاحب المرض الذي لا يرجى برؤه مثل مرض السرطان ونحوه ماذا يفعل؟

ج) هذا إن كان يشق عليه الصوم فانه يفطر وعليه الفدية عن كل يوم إطعام مسكين.

١٨. ما مقدار الفدية وكيف يكون إخراجها؟

ج) الكفارة الواجبة عن اليوم الواحد مُد، أي ربع صاع ومقداره بالوزن (750) جراماً، إن شاء أعطاها كل يوم بيومه أو جمعها وأخرجها دفعة واحدة، وإن شاء جمع المساكين بعدد ما عليه من الأيام وأطعمهم وجبة واحدة حتى يشبعوا.

١٩. الرجل والمرأة الكبيران في السن يضعفان عن الصوم مع أنهما بكل حواسهما ماذا يصنعان وما العمل إذا خرّفا ولم يعد لهما عقل يميزان به؟

ج) أما إذا ضعفا عن الصوم مع بقاء العقل والتمييز فإنهما يفطران ويكفران عن كل يوم إطعام مسكين كما مر، وأما إذا ذهب عقلهما فانه لا يلزمهما صيام ولا كفارة.

٢٠. الحامل و المرضع يشق عليهما الصوم ويخافانه على نفسيهما أو ولديهما ماذا يصنعان؟

ج) إذا شق الصوم على الحامل أو المرضع ولم يستطيعاه فلهما الفطر وعليهما القضاء فقط.

٢١. المسافر بالسيارة أو الطائرة مسافة القصر، هل له الفطر إن لم يشق عليه الصوم؟

ج) السفر عذر مبيح للفطر كما صرّح به القرآن الكريم سواء حصلت المشقة أو لم تحصل، ولكن ينبغي للمرء أن ينظر الأرفق بحاله، فإذا لم يشق عليه الصوم في السفر ويشق عليه القضاء بعد ذلك فالأولى له الصوم، وإن كان العكس بحيث يشق عليه الصوم الآن ولا يشق عليه القضاء فالفطر أولى، وهذا مقتضى قوله تعالى: { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}. سورة البقرة ١٨٥

٢٢. هل يحق لصاحب العمل الشاق أن يفطر لأجل مزاولة عمله؟

ج) لا، لا يجوز له ذلك وعليه أن يوفق بين العمل والصوم.

المفطرات الطبية

٢٣. ما حكم استعمال المغذيات للصائم ؟

ج) إذا قامت المغذيات مقام الأكل والشرب كانت مفطرة؛ لحصول المقصود من الأكل والشرب وهي كذلك في الغالب .

٢٤. ما حكم استعمال البخاخ لعلاج الربو (ضيق الصدر)؟

ج) هذا البخاخ قد أفتى بعض العلماء بأنه لا يفطر. فمن اضطر اليه وهو صائم فلا حرج ومن استطاع أن يؤخره الى الليل فهو أحوط .

٢٥. ما حكم الإبرة للصائم؟

ج) لا بأس بالإبرة للصائم إذا اضطر إليها، وان أمكنه تأخيرها إلى الليل فهو الأفضل.

٢٦. ما حكم الأمور الآتية: (الحجامة، الكحل، قطرة العين، قطرة الأذن، بلع الريق، سحب الدم للتحليل أو لشخص آخر) ؟

ج) هذه الأمور كلها لا تفطر وليس بها حرج على الصائم.

أحكام المفطرات

٢٧. إذا رعف الإنسان وهو صائم هل يفطر بذلك؟

ج) لا، لا يفطر بذلك، والله اعلم .

٢٨. ما حكم من اضطر إلى إنقاذ معصوم من غرق أو حريق أو نحو ذلك ولم يستطع إلابالفطر؟

ج) يحق له الفطر حينئذٍ ويلزمه القضاء فقط.

٢٩. إذا أفطر الرجل عامداً بلا عذر هل يحق له الاستمرار على الفطر؟

ج) نهار رمضان كله ظرف للصيام، ولا يجوز لأحد الإفطار فيه بدون عذر، ومن تعدى فيه بالفطر فلا يجوز له الاستمرار على ذلك؛ فان معصيته بالفطر الأول لا تبيح له الإستمرار فيه، بل يجب عليه الإمساك مع وجوب القضاء وعليه المبادرة إلى التوبة والاستغفار من هذه الجريمة.

٣٠. من أفطر أول النهار بعذر كالسفر أو المرض أو المرأة تطهر من الحيض أثناء النهار ماذا ينبغي لهم؟

ج) مثل هؤلاء يستحب الإمساك لحرمة الوقت ولو استمروا على الفطر فلا إثم عليهم، ولكن ينبغي أن لا يتظاهروا بذلك أمام الآخرين.

٣١. ما حكم من جامع امرأته في نهار رمضان؟

ج) الجماع في نهار رمضان كبيرة من كبائر الذنوب، وإذا وقع من الصائم وجب عليه التوبة والقضاء لذلك اليوم والكفارة، وهي صيام شهرين متتابعين فان لم يستطع أطعم ستين مسكيناً لكل مسكين مد من الطعام. والمد يساوي = (750)جرام تقريبا ومجموع الكفارة من البر الجيد أو الرز =(45) خمسة وأربعون كيلو جرام تقريباً .

٣٢. ما حكم من فعل شيئاً من المفطرات ناسياً؟

ج) من أتى شيئاً من المفطرات ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة ولكن يجب عليه الامتناع عن الاستمرار في ذلك بمجرد ما يذكره حتى ما كان في فمه يجب أن يخرجه، وعلى من رآه يفعل ذلك أن يذكّره بالصوم.

٣٣. هل القيء مفطر مطلقاً أو بتفصيل؟ وهل من أفطر بالقيء يستمر على الفطر؟

ج) من تعمد القيء ولو لمرض أفطر، ومن ذرعه القيء رغماً عنه فلا قضاء عليه. ومن أفطر بالقيء فلا يجوز له أن يفطر بقية اليوم الا اذا كان مريضا أومسافرا.

محرمات ومكروهات

٣٥. ذكرتم بعض الأمور المباحة للصائم فأرجو ذكر بعض الأمور المكروهة أو المحرمة؟

ج) من الأمور المحرمة على الصائم وعلى غير الصائم كذلك ترك الصلاة أو التهاون بها وترك الجماعة للرجال، ومنها الكذب والغيبة والنميمة والسب والشتم لقوله ﷺ : ((من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه)) رواه البخاري وكذلك اللهو المحرم ومشاهدة الأفلام الخليعة وقت الصوم أو في ليالي رمضان أو في أي وقت من الأوقات، وكذلك الغش في المعاملة وتعمد أكل المال الحرام؛ فإن الله لم يكن ليحرم علينا ما حل من الطعام والشراب والنكاح ويبيح لنا هذه المحرمات.

ومما يكره له إضاعة الوقت في غير طاعة الله كالإكثار الزائد من النوم، وقطع الأوقات باللهو واللعب، والإسراف في المأكل والمشرب، والإعراض عن قراءة القرآن، وإساءة الخلق وضيق الصدر بسبب الصوم وما أشبه ذلك.

٣٦. ينشغل بعض الناس في رمضان بكثير من البدع والأعمال غير المشروعةمما يشغلهم ويضعف همتهم عن العبادات التي لا يختلف فيها أحد فما نصيحتكم ؟

ج) حسبنا التذكير بقول النبي ﷺ :(من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) رواه مسلم وقوله ﷺ :(وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) رواه الترمذي . والسنن الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم مع سهولتها وضمان صحتها كافية بملء وقت الحريص على الخير في ليل رمضان ونهاره فمن الحرمان الكبير والخسران المبين أن يترك المسلم السنن المطلوبة ويحرص على البدع المذمومة والله الموفق

القيام والتراويح

٣٧. اذكر لنا فضل قيام رمضان وبماذا يحصل؟

ج) لقيام رمضان فضل عظيم لقول النبي ﷺ : ((من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه)) متفق عليه فلا ينبغي التهاون به أو التفريط فيه ولا تقديم مجالس اللهو واللعب عليه بل حتى العمل يجب أن لا يحول دونه، وعلينا أن نفشيه في مساجدنا وبيوتنا وأن نحض عليه نسائنا وجيراننا. وبحصل بما تيسر من الركعات والأجر على قدر المشقة. وأما من صلى مع إمام فإنه يكفيه أن ينصرف بانصرافه سواء قل أو أكثر، ومن فاتته صلاة التراويح في المسجد فلا يتركها بالمرة، بل عليه أن يصليها في بيته وخصوصا الوتر فإنه أكد صلاة الليل في رمضان وفي غيره.

٣٨. بعض الناس يصلون ثلاث وعشرين ركعة وبعضهم إحدى عشر ركعة في التراويح، وربما تنازعوا أيها الأصح. فما هو الأصح؟

ج) صلاة التراويح سنة مستحبة، والمقصود بها إحياء ليالي رمضان بالصلاة، ولم يحددها النبي ﷺ بعدد معين، ولكنه هو لم يكن يزيد على إحدى عشر ركعة في رمضان ولا في غيره، (البخاري ومسلم) والصحابة في زمن عمر صلوا إحدى عشر وصلوا إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين، واتفق الأئمة أن كل ذلك صحيح ولا يجوز الإنكار على واحد من العددين أو غيرها. المهم أن ينظر في حال الناس وما هو الأرفق بهم والأصلح لحالهم، فإذا رغبوا في الثلاث وعشرين مع المحافظة على الخشوع وحسن القراءة والطمأنينة فيه فذلك خير، وإن رأوا الإحدى عشر أكثر تمكيناً من الطمأنينة وحسن القراءة والبعد عن الإسراع المخل والتطويل المرهق فذلك خير، والخير كل الخير أن لا ننتازع في مساجدنا بل نتعاون ونتآلف ونعمل ما يجمع الكلمة ويديم المودة.

٣٩. اذكر لنا فضل العشر الأخيرة من رمضان وما ينبغي للمسلم أن يفعل فيها ؟

ج) العشر الأواخر من رمضان هي المرشحة لكون ليلة القدر فيها، وكذا تنزل المغفرة والعتق من النار قد يكون فيها أكثر، لذا فإن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يخصها بمزيد من العناية كما قالت عائشة رضي الله عنها : (كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر من رمضان مالا يجتهد في غيرها) رواه مسلم لذا فعلى المسلم اغتنامها بالإكثار من الصلاة وقيام الليل وفعل المعروف والاعتكاف. ومن المؤسف أن كثيراً من الناس حتى ممن اجتهد في أول رمضان لا تأتي العشر إلا وقد فتر عزمه، وضعفت همته، واستحكم تعلقه باللهو واللعب ؛ مما جعله ينصرف حتى من صلاة التراويح فلا يتمها مع الناس وهذا من الحرمان العظيم .

نصائح وتوجيهات

٤٠. كيف تنصحون الصائم أن يقضي وقته؟

ج) الصائم متلبس بعبادة عظيمة يجب أن يقدر قدرها ويؤدي حقها ويتأدب بأدبها، فعليه أن يصون نهاره مما يخدش هذه العبادة أو ينقص أجرها ؛ فلذا عليه أن يجعل نهاره كله طاعة فينام نوماً معتدلاً ليتقوى على تمام الصوم ويؤدي عمله كاملاً دون ضجر أو ملل، وأن يكثر من القربات مثل: تلاوة القرآن وذكر الله، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ومجالسة أهل العلم وحضور الدروس، وملازمة المسجد كلما سنحت له الفرصة، ففي المسجد يبعد عن الفتن والمعاصي التي تؤثر على الصوم، فإن لم يلازم المسجد فليلازم بيته أو المكان الذي يستفيد فيه، ولا يتعرض للفتن ولا يكون يوم صومه ويوم فطره سواء.

٤١. هل من تنبيه على ما يفعله الناس في ليالي رمضان ؟

ج) نعم : إن ليالي رمضان من أفضل الليالي عند الله؛ لأن فيها ليلة القدر، وفيها تنزل الرحمة والمغفرة والعتق من النار، وفيها تنزل ملائكة السماء إلى الأرض فليس من اللائق أن يجدوا المسلم غارقاً في لهوه ولعبه، كشأن الكثيرين يعدون العدة ويرتبون الأمور ليملئوا ليالي رمضان بلعب خاص ولهو خاص، لا يعرف في سائر الليالي، فالضمنة والورقة والشطرنج والأفلام الخليعة والأغاني الماجنة وجلسات اللغو والرفث، وأقبح من ذلك خروج مجاميع النساء لشراء أغراض رمضان والعيد وخروج مجاميع الشباب للنظر والتحرش بالنساء، هذه قبائح ومعاصي لا يجوز للمسلم مزاولتها في أي وقت من الأوقات، فكيف بالوقت الذي يتاجر فيه المؤمنون مع الله ويلتمسون فضله ويستجلبون نفحاته؟! غبن عظيم على من ضيع ليالي رمضان في مثل هذه الأعمال وحرمان كبير أن يخرج الناس من رمضان مغفور لهم ، ويخرج هذا الغافل مضيعاً إثماً وذنوباً إلى ذنوبه وآثامه، أجارنا الله من الغفلة.

٤٢. انتشر في الآونة الأخيرة الجوال واستخدمه كثير من الناس فيما يضرهم ويبعدهم عن الله من تضييع أوقات ومشاهدة وسماع ما لا يحل فيه فما توجيهكم لعموم المسلمين وخاصة في رمضان ؟

ج) نعم هذه آفة خطيرة ومرض عضال فعلى الجميع الحذر من التمادي معه وتضييع الوقت في الإدمان عليه في كل وقت وفي رمضان أكد حتى ولوكان ما يشاهده حلال وأما الحرام فشأنه معلوم ويتضاعف في الأوقات الفاضلة

٤٣. كيف تكون علامات القبول وإحراز تلك الفضائل وكذلك علامات الحرمان؟

ج) من علامات القبول والحصول على تلك الفضائل : أن يتوب المرء من ذنوبه السابقة، ويقبل على الطاعات ويجتهد في مواسم الخير ويلازم أهل الصلاح، ويطمئن لرمضان، ويود استمراره، ويعزم على مواصلة الخير بعد خروجه. وأما علامات الحرمان فمنها : أن ينصرف عن الطاعات التي بادر بها أول الشهر، وأن يضجر من رمضان ويود التخلص منه، وأن يعزم على العودة إلى ما كان عليه من المعصية قبل ذلك وأن يترك الصلاة بعد رمضان وكل ما يشعر بفقدان التقوى.

زكاة الفطر

٤٤. اذكروا لنا نبذة عن زكاة الفطر؟

ج) زكاة الفطر شرعها الله طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين، وهي واجبة على كل مسلم ومسلمة صغيراً كان أو كبيراً إذا وجد ما يزيد عن نفقته ونفقة عياله يوم العيد وليلته، وهي صاع من غالب طعام البلد أي (٢١٧٢) جرام من البر أو الأرز، وتخرج قبل العيد بيوم أو يومين، وأفضل وقت لاخراجها يوم العيد قبل الصلاة، ولا يجوز تأخيرها عن صلاة العيد، وهي للفقراء والمساكين فلا يجوز إعطاؤها للأغنياء، وما يفعله الناس من تبادلها فيما بينهم وإن كانوا أغنياء فهو غير صحيح، بل لابد من البحث عن مساكين وإعطاؤهم إياها.

الجمهورية اليمنية - حضرموت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل - مكتب الوزارة - حضرموت - سيئون تصريح رقم 357 لعام 2015م
05461540 00967777446218 00967777446231
mgheraas9@gmail.com @gheraas9 مؤسسة غراس التنموية
حساب بنك التضامن الاسلامي الدولي فرع تريم 00071645 بنك سبأ الاسلامي 87180 صراف العمقي 254027923